99737 ـ إذا أعجبت المرأة بخلق ودين رجل فهل تعرض نفسها عليه ليتزوجها ؟

السؤال

أنا فتاة ملتزمة ، عمري 27 ، وحافظة لكتاب الله ، وأعمل معلِّمة لكتاب الله عز وجل ، وأطلب العلم الشرعي ، وأمتلك من الصفات ما يجعل الشبان يقبلون لخطبتي كثيراً ، ولكن كل الذين يتقدمون لخطبتي أرفضهم بسبب ضعف التزامهم الديني ، وأعاني من الضغط الأسري بسبب رفضي الدائم ، ولأني تركت عملي الحكومي بسبب الاختلاط : زاد الضغط عليَّ ، في الفترة الأخيرة يريدون مني أن أقبل بأي شاب ، المهم أتزوج ، وطبعا الزواج من غير القبيلة ممنوع ، أنا لا أريد مالاً ، ولا رجلاً ذا مال ، أو منصب ، أو شابّاً وسيماً ، بل أريد شابّاً صالحاً يعينني على طاعة الله ، ويعفني ، وحتى أنتهي من هذه المشاكل التي لا تنتهي مع أهلي ، لذا فكرت أن أخطب لنفسي شابّاً من معارفنا ، تربط بيننا وبينهم علاقة مصاهرة ، وهو شاب خلوق ، صاحب دين ، حافظ لكتاب الله ، وطالب علم ، وذلك بإرسال رسالة جوال ـ بطريقة لبقة ، وبكل أدب ـ ، وهذا الشاب لا علاقة لي به أبداً ، ولكن عرفت رقم هاتفه عن طريق الخطأ ، ولا أريد أن أجعل وسيطاً ثالثاً في الموضوع ، ولا أريد إدخال طرف آخر ، فيكون الموضوع محرجاً للطرفين ، وأيضاً لا آمن أن يفشى الموضوع ، ولا أجد من أثق به تمام الثقة فلا يفشي سرِّي . فما حكم الشرع أولاً ؟ ثم ما رأيكم في الفتاة التي تقبل على هذا العمل ؟ وكيف تكون نظرة الرجل في المرأة التي تخطبه لنفسها ؟ وماذا تنصحني ؟ .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

نسأل الله تعالى أن يتم عليك نعمته ، وأن يزيدك علماً وأدباً وحياءً ، ونسأله تعالى أن ييسر لك زوجاً صالحاً ، تقيمين معه أسرة صالحة .

وقد أحسنتِ حيث خرجت من وظيفتك التي فيها اختلاط محرَّم ، وأحسنتِ حيث كنت ترفضين الخطَّاب الذين ليسوا على خلق ودين ، وأحسنتِ حيث قمتِ بالسؤال قبل القيام بمراسلة ذلك الشاب .

ثانياً:

ليس من الحرام ، ولا من العيب – عند من يعقل – أن تعرض المرأة نفسها على صاحب الخلق والدِّين ليتزوجها ، وإن أنكر ذلك أحدٌ فإنما ينكره لا بميزان الشرع ، بل بميزان العادات والتقاليد والأعراف ، وأحياناً تنكره النساء حسداً من عند أنفسهنَّ .

عن ثَابِت الْبُنَانِيِّ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ أَنَسٍ ، وَعِنْدَهُ ابْنَةٌ لَهُ ، قَالَ أَنَسٌ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعْرِضُ

عَلَيْهِ نَفْسَهَا ، قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَكَ بِي حَاجَةٌ ؟ .

فَقَالَتْ بِنْتُ أَنَسٍ : مَا أَقَلَّ حَيَاءَهَا ، وَا سَوْأَتَاهْ ! وَا سَوْأَتَاهْ ! قَالَ : هِيَ خَيْرٌ مِنْكِ ، رَغِبَتْ فِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَعَرَضَتْ عَلَيْهِ نَفْسَهَا .

رواه البخاري (4828) .

وقد بوَّب عليه الإمام البخاري بقوله : باب " عرْض المرأة نفسَها على الرجل الصالح " .

ومعنى "واسوأتاه " : الواو : للندب ، والسوءة : الفعلة القبيحة والفاضحة .

وقد ألمحت المرأة الصالحة لرغبتها بالتزوج من موسى عليه السلام بقولها – كما قاله الله تعالى عنها ـ : (قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ) القصص/ 26 ، والظاهر أنها هي التي عرضها أبوها على موسى عليه السلام ، كما قال تعالى : (قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِيَ حِجَجٍ) القصص/من الآية 27 .

وهذه رسالة لأوليائك بأن يتقوا الله تعالى ، ويتركوا العصبية القبلية ، ويبحثوا هم عن رجل صالح يزوجوه لكِ ، وعلى الأقل أن لا يرفضوا أحداً من أهل الخلُق والدين ، وها هو الرجل الصالح يعرض ابنته على موسى عليه السلام ، بعد أن تعرّض هي بذلك ، وها هي المرأة الصالحة تعرض نفسها على النبي صلى الله عليه وسلم صراحة دون تعريض ، وكل هذا لا ينافي الحياء ، بل إنه ليدل على دين متين ، ورجاحة عقل عند المرأة ، وعند وليها .

وفي " الموسوعة الفقهية " (30 / 50) :

يجوز عرض المرأة نفسها على الرّجل ، وتعريفه رغبتها فيه ، لصلاحه وفضله ، أو لعلمه وشرفه ، أو لخصلة من خصال الدّين ، ولا غضاضة عليها في ذلك ، بل ذلك يدلّ على فضلها ، فقد أخرج البخاريّ من حديث ثابت البنانيّ قال : كنت عند أنس ... – وذكروا الحديث السابق ـ .

انتهى

ثالثاً:

وبعد ذِكر ما تقدَّم : فإننا ننصحك بما ينفعك – إن شاء الله – في مسألتك هذه ، فنقول لكِ :

1. تجنبي المراسلة المباشرة معه ، ويمكنك توصيل الخبر له عن طريق رقم آخر غير معروف لديه ، ولا يخص أحداً بعينه ، وهذا الأمر يسهل عليك الحصول عليه ، فتبعثين رسالة له منه ، فيها دلالته عليكِ إن كان يرغب بالزواج ، وتكون هذه الرسالة كأنها من شخصٍ يعرف الطرفين ، وينصحه بعدم التفريط بها ، وهذا أفضل من المواجهة المباشرة – في ظننا – لأن الأمور قد لا تسير وفق مرادكِ ، فتسبب إحراجاً لكِ وله ، كما أن الإنسان لا يضمن بأن يبقى التدين والاستقامة على حالها الآن ، ويُخشى من أن يعيّرك بهذا فيما بعد ، ولذلك اشترط العلماء " الرجل الصالح " وليس الصلاح هو العلم وحده ، ولا حفظ القرآن وحده ، بل الصلاح هو القيام بالعلم والقرآن ، والتخلق بأخلاقهما .

2. لا ينبغي لك – في حال قيامك بالمراسلة – أن تطلقي العنان للكلمات والمراسلات ، وإنما أجيز لك مراسلته لأمرٍ معيَّن ، وقد تؤدي هذه المراسلات إلى فتنته أو فتنتك ، أو فتنتكما .

3. تجنبي إخبار أحد ، وتوسيطه بينكما ، وقد رأيناكِ تنبهتِ لهذا الأمر .

4. قد لا يكون ظرف الرجل مناسباً للزواج ، أو قد يكون خاطباً ولا يريد التعدد ، فإذا علمتِ ذلك منه : فلا تكرري عليه ، وليس ثمة داعٍ لاستمرار المراسلة ، ومقصود المراسلة قد حصل بعرض التزوج منك عليه .

5. إذا لم يقدّرِ الله تعالى لك الزواج منه : فلا ينبغي لك التعلق به ، ولا يخفى عليكِ – إن شاء الله – مدى خطورة التعلق ، وكيف أنه يشغل عن طاعة الله ، ويشغل عن حفظ القرآن ومراجعته ، ويشغل عن طلب العلم ، مع ما يسببه من أمراضٍ للقلب ، وميل للمعاصي .

6. ننصحك بالاستخارة قبل الإقدام على المراسلة ، وننصحك بها بعد مراسلته وإخباره ، والمسلم لا يدري أين الخير له في الدنيا والآخرة ، فهو جاهل عاجز ، ويطلب من ربه العالم القادر أن يختار له ، وأن ييسر له الأمر حيث كان خيراً ، وأن يصرفه عنه حيث كان شرّاً .

7. واعلمي أن غيره قد يكون خيراً منه ، وما دمتِ سلكت طريقاً شرعيّاً في إخباره ، وعرض نفسك عليه ، وما دمتِ استخرت الله تعالى ولم يقدَّر بينكما زواج : فلا تيأسي من رحمة الله ،ولا تقنطي من دعائه تعالى ، ولا تتنازلي عن الخلق والدين في المتقدّم للزواج منكِ ، واصبري على ضغط أهلك (فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْراً . إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْراً) الشرح/ 5 .

على أنه لو كان لك من محارمك ، أخوك ، أو عمك .. ، من هو قريب من نفسك ، وتستطيعين مفاتحته في ذلك ، وهو يتصرف في الأمر ، كما يتصرف عامة الرجال في تزويج بناتهم ممن يرضون من الرجال ، من غير غضاضة ولا نكير ، لو كان لك ذلك ، لكان الأمر أسهل ، وأبعد عن المخاطرة ، وأروح لقلبك إن شاء الله .

فنسأل الله أن ييسر لك من يقوم عنك بذلك .

وانظري للمزيد :

أجوبة الأسئلة : (20916) و (89709) و (69964) .

والله أعلم